

6300

الأمن

قيد الرصد:

المراجعة: سنوى

:مُراجع

يوليو ٢٦٢٠٢٤

معتمد في:

9 أبريل 2021

نشاط العصابات داخل حدود المدرسة. 1 يجوز للمدرسة أن تعتمد سياسات لحظر ممارسة أنشطة العصابات الإجرامية داخل حدود المدرسة.

ظروف آمنة للتعلم. بُغية تهيئة ظروف وبيئة مناسبة للتعلم، لا يجوز لأي شخص ركوب حافلة المدرسة أو الدخول، خلال ساعات الدوام المدرسي، إلى المدرسة أو أي من مبانيها، باستثناء الطلاب المنتسبين بهذه الحافلة أو المدرسة، والأشخاص العاملين بالمدرسة، وأولياء أمور الطلاب، وغير هم من الأشخاص المخولين بأداء أعمال قانونية وصالحة في الحافلة أو مباني المدرسة. ويجب على أي شخص دخل المدرسة على نحو غير مشروع مغادرتها فورًا بناءً على طلب مدير المدرسة أو غيره من الأشخاص المفوضين. 2

السلامة في الحافلات المدرسية. يجب على المدرسة المستقلة المعتمدة التي تقدم خدمات المواصلات أن تنشر إشعارًا في مكان ظاهر على كل حافلة مدرسية تعمل لدى المدرسة المستقلة لإخطار الأخرين بأنه لا يجوز لأي شخص الدخول إلى الحافلات المدرسية باستثناء الأشخاص المصرح لهم من المدرسة المستقلة. لا بد أن يتضمن الإشعار معلومات الاتصال الملائمة في حالة وجود مشكلة في حافلة المدرسة. 3

الإحالات المرجعية:

سياسة الوكالة التعليمية المحلية رقم 1801 المعنية بالتعليم الخاص

القسم 49-6-4215 من قانون و لاية تينيسي 1

سياسة الوكالة التعليمية المحلية رقم 1802 المعني بقانون الأمريكيين ذوى الإعاقة والقسم 504

 الفقر تان (أ) و (ب) من القسم 49-6-2008 من قانون و لاية تينيسي

3 المادة رقم 49-6-2008(e) من قانون و لاية تينيسي